

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٨ لسنة ٢٠٢١

بتخويل السادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة مطروح صفة مأمورى الضبط القضائى لتنفيذ أحكام
قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلی كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٤٧/٢)
المؤرخ في ٦/١/٢٠٢١ ،

فدرر :

(المادة الأولى)

يخول السادة الواردة أسماؤهم رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة مطروح بصفتهم الوظيفية وفي دوائر اختصاصاتهم - صفة مأمورى الضبط
القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ وهم :

الوظيفة	الاسم	م
السكرتير العام المساعد	حاتم عباس مرسي السبع	١
رئيس مركز ومدينة الحمام	وجيه عبد الرزاق عبد الغنى	٢
رئيس مركز ومدينة العلمين	مسعد عبد الهادى الشحات	٣
رئيس مركز ومدينة الضبعة	محمد فوزى محمد حافظ	٤

الوظيفة	الاسم	م
رئيس مركز ومدينة مطروح	رضا السيد محمد جابر الله	٥
رئيس مركز ومدينة النجيلة	هانى أحمد السيد أحمد يوسف	٦
رئيس مركز ومدينة برانتى	ياسر محمد محمد عامر	٧
رئيس مركز ومدينة السلمون	عادل منصور مفتاح رحيل	٨
رئيس مركز ومدينة سيوة	محمد بكر يوسف بكرىن	٩
نائب رئيس مركز ومدينة الحمام	رمضان إبراهيم عبد الرحمن	١٠
نائب رئيس مركز ومدينة العلمين	عبد السلام فايز كويلة	١١
نائب رئيس مركز ومدينة الضبعة	هانى مرسى إبراهيم	١٢
نائب رئيس مركز ومدينة مطروح	محدث محمد عبد الحميد الصباغ	١٣
نائب رئيس مركز ومدينة مطروح	ناصر عبد الجولاد عبد الله النجار	١٤
نائب رئيس مجلس مدينة النجيلة	أبو الفتوح عبد الرحمن عبد عمر	١٥
نائب رئيس مركز ومدينة برانتى	حمد إبراهيم جرييل هاشم	١٦
نائب رئيس مركز ومدينة سيوة	محمد بكر يوسف بكرىن	١٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/١/١٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان